

تاج العروس من جواهر القاموس

السِّنْفُ : مَصْدَرُ سَنَفَ الْبَعِيرَ يَسْنِفُهُ وَيَسْنِفُهُ مِنْ حَدِّ ضَرْبٍ وَنَصْرٍ
" شَدَّ عَلَيْهِ السِّنْفَ بِالْكَسْرِ وَسَيَّئُ قَرِيبًا كَأَسْنِفَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
وَأَبِي الْأَصْمَعِيِّ - إِلَّا - أَسْنِفْتُ الْبَعِيرَ .

سَنَفَتِ النَّسَاقَةُ : تَقْدَمَتِ الْإِبِلَ فِي السَّيْرِ كَأَسْنِفَتِ فِي مُسْنِفَةٍ .
السِّنْفُ بِالْكَسْرِ : الدَّوْسَرُ الْكَاثِنُ فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرُ وَهُوَ يَعْيبُهَا
وَيَضَعُ مِنْ أَثْمَانِيهَا .

السِّنْفُ الْجَمَاعَةُ يُقَالُ : جَاءَ نَبِيٌّ سِنْفٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ جَمَاعَةً . عَنْ
ابْنِ عَبَّادٍ .

السِّنْفُ : الصِّنْفُ يُقَالُ : هَذَا طَاعَمٌ سِنْفَانٍ أَيْ جَيِّدٌ وَرَدِيٌّ . وَهُوَ
ضَرْبَانِ قَالَ أَبُو عَمْرٍو .

السِّنْفُ : وَرَقَّةُ الْمَرْخِ نَقْلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَوْ وَعَاءٌ
ثَمَرَهُ نَقْلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ غَيْرِهِ وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ
وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَرْخِ قَالَ : وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ : لَيْسَ لِلْمَرْخِ
وَرَقٌ وَلَا شَوْكٌ وَإِنَّمَا لَهُ قُضْبَانٌ دِقَاقٌ تَنْدُبُتُ فِي شُعَبٍ وَأَمَّا السِّنْفُ
فَهُوَ وَعَاءُ الْمَرْخِ . قَالَ : وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالَّذِي حُكِيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
مِنْ أَنَّ السِّنْفَ وَرَقَّةُ الْمَرْخِ مَرْدُودٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَالْبَيْتُ الَّذِي
أَنشده ابنُ سَيِّدِهِ بِكَمَالِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ : .

" تُقْلَقِلُ مِنْ ضَغْمِ اللَّجَامِ لَهَا تَهَاتُفَاتُ قُلِّ سِنْفِ الْمَرْخِ فِي
جَعْبَةِ صَفْرٍ وَأَوْرَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجْزَهُ وَنَسَبَهُ لِابْنِ مَقْبِلٍ وَقَالَ :
هَكَذَا هُوَ فِي شَعْرِ الْجَعْدِيِّ قَالَ : وَكَذَا هِيَ الرَّوَايَةُ فِيهِ (عود المرخ) قَالَ :
وَأَمَّا السِّنْفُ فِي بَيْتِ ابْنِ مَقْبِلٍ وَهُوَ : .

" يُرْخِي الْعِذَارَ وَلَا وَطَالَتْ قَبَائِلُهُمْ عَنْ حَشْرَةٍ مِنْ سِنْفِ
الْمَرْخَةِ الصَّفْرِ أَوْ كُلِّ شَجَرَةٍ يَكُونُ لَهَا ثَمَرَةٌ حَبٌّ فِي خِيَاءٍ
طَوِيلٍ إِذَا جَفَّتْ أَنْتَشَرَتْ مِنْ خِبَائِهَا ذَاكُ وَهُوَ وَعَاؤُهَا وَبَقِيَّتُ قِشْرَتُهُ
فَذَاكَ الْخِيَاءُ وَتِلْكَ الْخِرَائِطُ وَالْأَوْعِيَّةُ سِنْفُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى مَا فِي
الْعُبَابِ فَالْوَأْحِدَةُ مِنْ تِلْكَ الْخِرَائِطِ سِنْفَةٌ : جَ سِنْفُ بِالْكَسْرِ
أَيْضًا وَجَ أَيْ جَمْعُ الْجَمْعِ : سِنْفَةٌ كَقِرْدَةٍ .

وفي اللسان : قال أبو حنيفة : السِّنْفَةُ : وعاءٌ كُؤٌ ثمرةٌ
مُسْتَطِيلًا كَانَ أَوْ مُسْتَدِيرًا .

قوله : والعُودُ مُقْتَضِي سِيَاقِهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي السِّنْفِ بِالكَسْرِ كَمَا
هُوَ ظَاهِرٌ وَيُعَارِضُهُ فِيمَا بَعْدُ قَوْلُهُ : جَمَعُهُ سِنْفٌ أَوْ يُقَالُ : إِنَّهُ مِنْ
مَعَانِي السِّنْفَةِ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ فَيَكُونُ قَوْلُهُ فِيمَا بَعْدُ مِنْ أَنْ جَمَعَهُ
سِنُوفٌ كَمَا هُوَ نَصُّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي النَّوَادِرِ وَفِي الْعُبَابِ وَالتَّكْمِلَةِ
وَاللِّسَانِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : السِّنْفُ بِالْفَتْحِ : الْعُودُ الْمُجَرَّدُ مِنْ
الْوَرَقِ .

وَالسِّنْفُ أَيْضًا : قِشْرُ الْبِقَالِ إِذَا أُكُلَ مَا فِيهِ وَنَصُّ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِأَكْمَّةِ الْبِقَالِ وَاللُّؤْيَاءِ وَالْعَدَسِ وَمَا أَشْبَهَهَا
: سِنُوفٌ وَاحِدُهَا سِنْفٌ .

السِّنْفُ بِالكَسْرِ : الْوَرَقُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَفِي الْمُحْكَمِ : السِّنْفُ :
الْوَرَقَةُ ج : سِنْفٌ هَكَذَا هُوَ فِي النَّسَخِ وَفِيهِ نَظَرٌ وَالظَّاهِرُ : سِنُوفٌ كَمَا هُوَ فِي
نَصِّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

السِّنْفُ : بِضَمِّةٍ وَبِضَمِّ تَيْنٍ : ثِيَابٌ تُوضَعُ عَلَى كَتِفَيْ الْبَدْعِ
وَ نَصُّ أَبِي عَمْرٍو : عَلَى أَكْتَافِ الْإِبِلِ مِثْلُ الْأَشْلَةِ عَلَى مَآخِيرِهَا
الْوَاحِدُ : سَنَيْفٌ كَأَمِيرٍ وَاقْتَصَرَ أَبُو عَمْرٍو عَلَى الضَّبْطِ الْآخِرِ .
وَالسِّنْفُ أَيْضًا بِلُغَتَيْهِ : جَمْعُ سِنَافٍ كَكِتَابٍ : اسْمٌ لِللَّيْبِ وَالَّذِي
نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْخَيْلِ أَنْزَهُ لِلْبَدْعِ بِمَنْزِلَةِ اللَّيْبِ
لِلدَّابَّةِ فِي كُؤِ الْمُنْفِ مَحَلُّ نَظَرِ